

نصحت المواطنين والمقيمين بتوخي الحبظة والحذر والالتزام بالاشتراطات

«الصحة»: مستعدون لأي عواصف ترابية



وزارة الصحة دعت إلى الالتزام بالاشتراطات الصحية أثناء العواصف الترابية

المنزل إلا للضرورة القصوى. وطالبت الوزارة بالمبادرة إلى الاتصال على خط الطوارئ 112 للمساعدة عند الحاجة للمساعدة الطبية، وعند الحاجة لأي استفسار الاتصال كذلك على الرقم 151، وعدم تعرض مرضى الحساسية والأمراض الصدرية للغبار والأتربة.

داعية المرضى الذين يعانون من الربو وحساسية الصدر إلى استعمال أدويتهم الموسعة الشعب الهوائية بانتظام، تجنباً لحدوث أزمة ربو. وناشدت المرضى إلى التوجه إلى أقرب مركز صحي في حال كانت الأعراض التنفسية لا تستجيب للعلاج، مع ضرورة عدم الخروج من

أعلنت وزارة الصحة عن جهوزيتها واستعدادها تحسباً لأي طارئ، وذلك بالتزامن مع تحذير الأرصاد الجوية عن حدوث عاصفة ترابية في بعض مناطق البلاد. ونصحت وزارة الصحة المواطنين والمقيمين بتوخي الحبظة والالتزام بالاشتراطات،

منها مرور 5 سنوات والحصول على امتياز آخر عامين

«الخدمة المدنية» أصدر ضوابط صرف البديل النقدي



ديوان الخدمة المدنية

أصدر مجلس الخدمة المدنية قراراً بقواعد وشروط وضوابط صرف البديل النقدي للإجازات.

ونصت المادة الأولى على أنه يجوز للموظف الذي لديه خدمة خمس سنوات أن يصرف أثناء الخدمة بدلاً نقدياً خصماً من رصيد إجازاته الدورية التي لم ينتفع بها عند طلب الصرف على ألا يقل رصيد الموظف بعد صرف البديل النقدي عن ثلاثين يوماً حتى نهاية السنة الميلادية، ويكون استحقاق وصرف البديل النقدي للمعينين، وفقاً لطرق التعيين المختلفة الخاضعين لأحكام مرسوم الخدمة المدنية 15 لسنة 1979.

واشترطت المادة الثانية لصرف البديل النقدي، أن تتوفر ضوابط في الموظف أولها أن يكون آخر تقرير أداء حصل عليها قبل تاريخ الصرف امتياز، أو باعلى درجة تقييم أداء، وفقاً لنظام التقييم الخاص له الموظف، وأن يكون الموظف قد أمضى بذات الجهة بعد التعيين أو النقل اليها مدة سنتين على الأقل سابقتين على

لا عدد محدد لأيام البيع ولا يجب أن يكون قد وقعت على

الموظف عقوبات تأديبية

لا يحرم من الانتفاع بإجازة في نفس عام صرف البديل ولا

يحق البيع مجدداً إلا بعد مرور سنة

في تاريخ صدور قرار صرف البديل النقدي، ونص القرار على أن يصرف البديل النقدي بصرف واحد من رصيد الإجازات الدورية (مدور ومجمد) بقرار من وكيل الوزارة أو رئيس الجهة القائمة بذاتها حسب الأحوال، بينما يكون الصرف وفقاً لذات المرتب ومفرداته الذي يصرف له فيما لو صرح له بإجازة دورية

تاريخ صدور قرار صرف البديل النقدي، وإلا يكون قد وقعت عليه عقوبات تأديبية ما لم يتم محوها، وفقاً للمدد المقررة قانوناً قبل صدور قرار صرف البديل النقدي. كما اشترط القرار عدم جواز تكرار صرف البديل النقدي للموظف، إلا بعد انقضاء سنة على الأقل من تاريخ صدور كل قرار

بصرف هذا البديل. ونص القرار على أن يصرف البديل النقدي بصرف واحد من رصيد الإجازات الدورية (مدور ومجمد) بقرار من وكيل الوزارة أو رئيس الجهة القائمة بذاتها حسب الأحوال، بينما يكون الصرف وفقاً لذات المرتب ومفرداته الذي يصرف له فيما لو صرح له بإجازة دورية

عبر اتفاقية رسمية بين الكويت ونيودلهي تتضمن التدابير القانونية لحفظ حقوق كل الأطراف

خفض تكاليف استقدام العمالة المنزلية الهندية



خفض تكاليف استقدام العمالة المنزلية الهندية

ترخيصها/ تسجيلها من قبل حكومة كلا البلدين وفقاً لنموذج حق استقدام العمالة المنزلية المعتمد بموجب القانون الكويتي. 4 - منح الأطراف المتعاقدة حق الرجوع إلى السلطات المختصة ضمن إطار زمني ثابت في حالة وجود نزاع تعاقدي يحدده الطرفان وفقاً للقوانين المعمول بها. 5 - اتخاذ التدابير القانونية ضد المكاتب أو الشركات أو الوكالات العاملة في مجال استقدام وإرسال العمالة المنزلية في حالة انتهاك القوانين في كلا البلدين. 6 - ضمان ألا تقوم المكاتب أو الشركات أو الوكالات العاملة في مجال استقدام وإرسال العمالة المنزلية في كلا البلدين باستغلال أي رسوم أو استقطاع أي تكلفة استقدام أو فرض أي نوع من الاستقطاعات من الراتب بصورة غير قانونية من راتب العمالة المنزلية. 7 - العمل على تعزيز الانسجام بين صاحب العمل والعمالة المنزلية على أساس الاعتراف المتبادل بالحق في العمل بكرامة وبالتقافات الخاصة بكل منهما. 8 -

صدر مرسوم بالموافقة على متذكرة تفاهم بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية الهند بشأن التعاون حول استخدام العمالة المنزلية، وتضمن المرسوم: مادة أولى: الموافقة على متذكرة التفاهم بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية الهند بشأن التعاون حول استخدام العمالة المنزلية، والموقعة في مدينة الكويت بتاريخ 2021/6/10 والمرافقة نصوصها لهذا المرسوم. مادة ثانية: على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم، وعلى رئيس مجلس الوزراء إبلاغه إلى مجلس الأمة، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. هذا وتضمنت الاتفاقية عدداً من البنود المهمة كما يلي:

المادة 1: الهدف من متذكرة التفاهم تهدف هذه المتذكرة إلى حماية حقوق كل من العمالة المنزلية وأصحاب العمل، وتنظيم العلاقة التعاقدية بينهما.

محالات التعاون بين الطرفين يتفق الطرفان على:

1 - الموافقة على أن مصطلح العمالة المنزلية يقصد به كل ذكر وأنثى يكلف بأعمال يدوية داخل المساكن الخاصة (وما في حكمهما) لحساب الأفراد بموجب العقد المكتوب ويشتمل على سبيل المثال لا الحصر العاملين في مجالات الطبخ، والتنظيف، وأعمال الحضانة المنزلية، والرعاية بالأطفال والمسنين والمرضى وذوي الاحتياجات الخاصة وقيادة المركبات.

2 - العمل على خفض تكاليف استقدام العمالة المنزلية في كلا البلدين.

3 - ضمان استقدام العمالة المنزلية بشكل مباشر أو عن طريق وكالات توظيف أو مكاتب أو شركات تم

المنزلية، وذلك وفقاً لما نصت عليه القوانين واللوائح والقرارات ذات الصلة والمعمول بها في البلد المضيف. 4 - السعي إلى تسهيل التسوية السريعة لحالات انتهاك عقود العمالة المنزلية المرفوعة أمام السلطات الكويتية المختصة.

5 - تسهيل فتح صاحب العمل لحساب بنكي باسم العامل المنزلي من أجل ايداع راتبه الشهري حسبما هو منصوص عليه في عقد العمل، وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها في دولة الكويت المنزلية.

7 - تسهيل إجراءات عودة العامل المنزلي لبلاده عند إتمام العقد أو في حالات الطوارئ أو كلما دعت الحاجة إلى حالة أولئك المطلوبين لتنفيذ الأحكام أو القرارات الصادرة من جهات التحقيق أو الجهات القضائية.

8 - التأكد من قيام صاحب العمل بتوفير المأكل والسكن والملبس للعامل المنزلي وتحمل نفقات تسجيله في نظام الضمان الصحي الذي يغطي العلاج في حالة المرض أو

الاصابة بسبب العمل وكذلك الالتزام بالتعويض عن إصابات العمل ونقل جثمان المتوفي إلى بلده/ بلدها في حالة وفاة العامل ودفع أجور الشهر الذي توفي فيه العامل وغيرها من الحقوق المنصوص عليها في القوانين الكويتية.

9 - ضمان حصول العامل المنزلي المتضرر على خدمات إدارة العمالة المنزلية لتسوية أي نزاع ينشأ بين الأطراف المتعاقدة على أن تعمل إدارة العمالة المنزلية على تسوية النزاع خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم الشكوى. وإذا لم يتم التوصل إلى تسوية بحال النزاع إلى المحكمة المختصة لنظر الدعوى خلال 30 يوماً من تاريخ الإحالة.

ويجب إخطار الخصوم قبل معاد الجلسة بأسبوعين على الأقل في جميع القضايا المتعلقة بالعامل المنزلي على أن يعفى العامل المنزلي من الرسوم القضائية أمام جميع درجات التقاضي. 10 - ضمان عدم احتفاظ صاحب

العمل بجواز سفر العامل المنزلي، حيث أن جواز سفر العامل المنزلي هو ملك لحكومة جمهورية الهند بموجب قانونها، ويجب ألا يكون بحوزة صاحب العمل إلا بناء على موافقة العامل المنزلي.

11 - ضمان تغطية العمالة المنزلية الهاربة بتأمين لفترة أولية مدتها ستة أشهر مقابل تكلفة تذاكر العودة والأجور غير المدفوعة إن وجدت. المادة 4

التزامات الطرف الثاني 1 - ضمان استيفاء العمالة المنزلية لمتطلبات الفحص الصحي والخلو من جميع الأمراض المعدية أو المنقولة وإجراء فحوصات طبية شاملة من خلال راكز طبية موثوقة ومعتمدة من قبل حكومة دولة الكويت في جمهورية الهند.

2 - ضمان توفير صحيفة حالة جنائية للعامل المنزلي صادرة من السلطات المختصة في الهند تثبت خلو العامل المنزلي من أي سجل جنائي وأنه حسن السير والسلوك. 3 - إلزام العمالة المنزلية المستقدمة بالتقيد بالقوانين والأخلاق والعادات والتقاليد الكويتية طوال إقامتها في دولة الكويت.

4 - تسهيل إجراءات تفسير العمالة المنزلية التي تخالف الشروط التعاقدية المعمول بها في دولة الكويت. 5 - السعي لوضع إجراءات/ آلية لتسهيل وصول ومغادرة العمالة المنزلية إلى/ من دولة الكويت.

المادة 5 تسوية النزاعات أي نزاع قد ينشأ عن تفسير وتنفيذ هذه المتذكرة سيتم تسويته من قبل كلا الطرفين ودياً من خلال القنوات الدبلوماسية.

المادة 6 أي نزاع قد ينشأ عن تفسير وتنفيذ هذه المتذكرة سيتم تسويته من قبل كلا الطرفين ودياً من خلال القنوات الدبلوماسية.

اللجنة المشتركة تشكل لجنة مشتركة، تتألف من ممثلين لكلا الطرفين، والتي تقوم بالتالي:

1 - المراجعة الدورية ومتابعة وتقييم تنفيذ متذكرة التفاهم هذه.

2 - عقد اجتماعات سنوية أو كلما دعت الحاجة أو بناء على طلب أحد الطرفين، وذلك بالتناوب في كلا البلدين على أن يتم الاتفاق على موعد انعقاد اللجنة عبر القنوات الدبلوماسية.

3 - حل المنازعات الناشئة عن تنفيذ وتفسير أحكام متذكرة التفاهم هذه.

4 - التوصية بإدخال تعديلات أو إضافة بروتوكولات على متذكرة التفاهم هذه كلمات اقتضت الضرورة ذلك. المادة 7

النفاذ والتعديلات والصلاحيات والمدة 1 - تدخل متذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ من تاريخ الإشعار الأخير الذي يخطر فيه أي من الطرفين الطرف الآخر كناية من خلال القنوات الدبلوماسية باستئنافه للمتطلبات القانونية الوطنية اللازمة لنفاذها.

2 - يجوز تعديل متذكرة التفاهم هذه بموافقة الطرفين كتابياً، وتدخل هذه التعديلات حيز النفاذ وفقاً للأجراءات القانونية المتبعة المذكورة في البند رقم 1 من هذه المادة.

3 - تظل متذكرة التفاهم هذه سارية المفعول لمدة 5 سنوات وتجدد تلقائياً لمدة أو لمدد مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة وعبر القنوات الدبلوماسية برغبته في إنهاؤها قبل ستة أشهر من تاريخ انتهائها.

4 - لن يخل إنهاء هذه المتذكرة بتنفيذ الأنشطة القائمة التي بدأ العمل على تنفيذها قبل ذلك، إلى حين اكتمالها، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك.



جانب من المضبوطين أثناء الحملة

«الإعلام الأمني»: ضبط 37 مخالفاً

في حملة أمنية بالفروانية

فقد نفذت الإدارة العامة لمباحث شؤون الإقامة «إدارة متابعة المخالفين» حملة أمنية موسعة على المخالفين لقانون الإقامة والعمل والخارجين عن القانون بمنطقة الري بمحافظة الفروانية. وأوضحت الإدارة أن الحملة أسفرت عن ضبط عدد «37» مخالفاً

مكبوت الإدارة العامة للعلاقات والإعلام الأمني بوزارة الداخلية أنه استمراراً للحملة الأمنية الآتية في إطار توجيهات وكيل وزارة الداخلية الفريق أنور البرجس، لتنفيذ السيطرة الأمنية وبسط مظلة الأمن والأمان وضبط الخارجين عن القانون والمطلوبين.

مكبوت الإدارة العامة للعلاقات والإعلام الأمني بوزارة الداخلية أنه استمراراً للحملة الأمنية الآتية في إطار توجيهات وكيل وزارة الداخلية الفريق أنور البرجس، لتنفيذ السيطرة الأمنية وبسط مظلة الأمن والأمان وضبط الخارجين عن القانون والمطلوبين.